

40 شرح كتاب البيع من زاد المستقنع - تفريقي الصفة - الجامعة -

عامر بهجت

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه اما بعد فنسأل الله جل وعلا ان يفقهنا في الدين - 00:00:04

وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما نافعا وعمل صالح انه لي ذلك وال قادر عليه ثم بعد فما زلنا مع هذا الكتاب وهو كتاب زاد المستقنع - 00:00:27

في اختصار المقنع في كتاب البيع منه وصلنا الى مسألة وتفريقي الصف ولاجل ربط الدرس الماظي بالدرس الحالي سنبدأ باخر مسألة اخذناها في الدرس الماظي فقد قلنا في الدرس الماظي - 00:00:52

ماشي قلنا في الدرس الماظي اذا جمع الانسان في البيع بين معلوم ومحظوظ فله حالات الحالة الاولى ان يفصل توزيع السعر على السلعتين فهنا يصح البيع في المعلوم بالسعر المسمى له - 00:01:25

كيف يعني اذا قال الرجل اذا قال ابيعك هذا الجوال اللي قدامك شايفين الجوال؟ قدامك وابيعك الجوال اللي في جيبي قال له بكم هذه البيعة قال هذي البيعة بالف ريال - 00:01:55

تسعمية وخمسين مقابل الجوال اللي تشووفه قدام عينك وخمسين ريال مقابل الجوال المحظوظ اللي ما راح اوريك اياده الا بعد البيع وخليه مفاجأة هل يصح البيع هنا؟ قال لك نعم - 00:02:20

يصح البيع مم يصح البيع في الجوال المعلوم وبكم يكون سعر الجوال المعلوم كم يدفع الرجل نقول يدفع تسعة مئة وخمسين لانه قد سمي اصلا ثمنه فكان هذا الرجل - 00:02:39

કأن هذا الرجل باعه هذا الجوال بتسعة مئة وخمسين. والجوال الثاني يفرض انه مو موجود فييصح البيع حينئذ في الجوال المعلوم بتسعة مئة وخمسين ريال وهذا اللي قلناه يصح البيع في المعلوم بالسعر المسمى له - 00:03:07

الحالة الثانية الا يفصل البائع في توزيع السعر. يقول لك جوال هذا اللي تشووفه والجوال الثاني اللي راح يكون مفاجأة بكم؟ قال البيعة كلها بالف ريال بدون ما يوزع يقول هذا بكتذا وهذا كذا لا لم يقل كل منها بكتذا - 00:03:29

فهنا هذه الحالة اذا لم يفصل السعر لها صورته الصورة الاولى ان يمكن بعد ذلك معرفة هذا المحظوظ بعد ما تم البيع كلهم بالف. البيعة كلها بالف المجموع بالف ما فصلنا السعر - 00:03:48

خلاص وامكن بعد ذلك معرفة الجوال المحظوظ. قال والله الجوال المحظوظ الجوال حق المفاجأة في المستودع خلاص رقم الجوال في المستودع كذا وكذا ودخلنا وطلعنا الجوال اللي في المستودع - 00:04:07

فاذًا به ايش مم جوال قيمة مثلا قيمته مثلا اه مئتين ريال والجوال المعلوم قيمة الف ريال الجوال المعلوم قيمته كم الف ريال طيب كم النسبة يعني الان عندنا الف ومئتين - 00:04:24

القيمة وودي انكم تنتبهوا الى اننا الان نتكلم عن القيمة وليس عن السعر ان القيمة وليس عن السعر ايش الفرق بين القيمة والسعر القيمة قيمة هذا المنتج عند التجار السعر المبلغ الذي وقع الاتفاق عليه - 00:05:10

في مثالنا قيمة السلع الف ومئتين والسعر المتفق عليه الف. كوييس؟ طيب الان لما كان الجوال اللي شفته قيمته الف والجوال

المجهول طلعت قيمته مئتين ريال ميتيين من الف وميتيين - 00:05:35

تمثل كم يا شيخ بالنسبة المئوية هم تمثلكم بالنسبة المئوية تمثل السدس تمثل ايش السادس صحة ولا موهى صحة يلا المئتين من الف ومئتين تمثل السادس ولا ما تمثل السادس - 00:05:52

يعني لو قسمت الف وميتيين تقسيم ستة يطلع مظبوط مئتين ريال السادس كوييس؟ طيب نرجع الان للثمن اللي هو الالف بنقسمه على ستة يطلع مئة وستة وستين مية وستة وستين هي قيمة الجوال المجهول - 00:06:29

الان هي نسبة الى الثمن الالاف يطلع مئة وستة وستين فنصحها البيع في الجوال المعروف والمعلوم تمام؟ بالف ومية واربعة واربعين عفوا واربعة وثلاثين ريال خلك من الحسابات هذى ما تهمك المهم انك تعرف ايش - 00:06:48

اننا نصح البيعة في المعلوم بنسبة وقسسه من الثمن المسمى اللي هو السعر اذا لم يمكن اذا لم يمكن الحالة الثانية من اذا لم يمكن معرفة المجهول لاحقا. جينا نبغى نعرف الجوال المجهول اللي في المستودع ونشوفه - 00:07:18

فاذا به ايش فاذا به قد احترق المستودع الان ما نقدر نعرف من ما نقدر نطلع هذا الجوال المعلوم قيل العقد يعني نبغى نطلع الجوال المجهول عشان نشوف كم النسبة من هذا له كم نسبة - 00:07:46

في الكم في المئة نسبة من الثمن؟ وكم هذا نسبة؟ ما قدرنا نطلعه هذا ادى الى مشكلة ما هي هذه المشكلة المشكلة انه الجوال المعلوم الان مع انه هو كجوال معلوم - 00:08:30

لكن في الحقيقة الثمن لم يعد معلوما الثمن لم نعد معلوما ولانا ما عدنا نقدر نطلع ثمن الجوال المعلوم وكم وبناء على هذا فلا يصح العقد كله باطل يرجع له الالف ريال - 00:08:49

وذاك يرجع لصاحب المحل الجوال واذا بيفون يعقدون عقد جديد واضح يا شباب ولا لا واضح ولا ما هو واضح هل يوجد تدريبات للدروس؟ نعم ان شاء الله بنجهز لكم تدريبات الان ما عندي تدريبات لكن بجهز لكم ايها ان شاء الله - 00:09:23

اتضح بس كلامنا الان طيب هذى المسألة اللي بالاخضر عندكم ان امكن معرفة المجهول لاحقا اسمها مسألة تفريغ الصفقة تفريغ الصفقة وهي المسألة الاولى من مسائل تفريغ الصلاة المسألة الثانية - 00:09:52

من مسائل تفريغ الصفقة انتوا الان وش اللي يظهر لكم في الشاشة الان لانه انا عندي ما ادري ما هي راضية تتغير تغيير طيب زين تمام ممتاز ممتاز طيب الان يا مشايخ - 00:10:53

سنشرح لكم مسائل تفريغ الصفقة الثلاثة هيا رکزوا معانا وخليلكم كدا ايش مركزين ومرؤفين وبمسوطنين وشوفوا هذه المسائل اول حاجة ما معنى تفريغ الصفقة هذى الكلمة اللي قدامك مكتوب لك ايش - 00:12:07

الكلمة هذى اللي مكتوبة قدامك تفريغ الصفقة ما معناها معنى الكلمة تفريغ الصفقة تفكيك الصفقة يا سلام عليك الصفقة هي العقد الواحد خلاص الصفقة هي العقد الواحد ما نسمح احنا نقول صفقة تجارية - 00:12:32

كوييس طيب هذا العقد الواحد هل ممكن احنا زي ما قال تفكيك هل ممكن احنا نفكك الى عقدين اثنين بحيث نخلي واحد من العقدين اثنين هذا باطل وواحد صحيح ولا الصفقة ما دام انها وقعت صفقة واحدة - 00:13:02

لازم كلها تكون صحيحة او كلها تكون باطلة ولا تقبل التفكيك والتفرقة قال لك ايه اللي تقبل التفكيك وتقبل التفرقة في ايش؟ مسائل نفكك فيها الصفقة ونجعل جزءا من الصفقة صحيحا - 00:13:27

وجزءا من الصفقة باطلة. اول مسألة مرت معنا قبل قليل في قولي المؤلف رحمة الله فان لم يتذرع صحة في المعلوم بقسسه فان لم يتذرع صحة في المعلوم من رزقه - 00:13:48

اذا بعنا معلوم ومجهول ولم يتذرع معرفة هذا المجهول يعني هذا المجهول بعد العقد عرفناه ماذا سنصنع ستفرق الصفقة الى قسمين راح نأخذ الصفقة فيه وايش ونفكها زي ما قال واحد من الشباب عجبتني هالكلمة ذي تفكيك الصفقة - 00:14:12

سوف نفكها من هذا التوضيح يلا شوفوا كان عندنا هذا وهذا الاثنين الجوال المعلوم والجوال هذا الجوال المجهول كلهم حصلوا في صفقة واحدة بالف ريال كوييس ايش سوينا - 00:14:37

سوينا عملية تفكيك اخذنا الصفة ذي بالنص قصيناها نصين قلنا هذى الصفة راح نخليلها ها كانها صفة رقم واحد وهذى الصفة
الاخرى المجهول راح نخليله صفة رقم اثنين ونحكم على هذه - 00:15:12

بالبطلان ها وعلى هذه الثانية بالصحة طيب ونجي لالف ريال هذه ونقسمها ايضا على البضاعتين نقول هذى ها لا من الالف ريال
مثلا تسع مئة وخمسين مثلا وهذى اللي باطلة - 00:15:33

لها من الالف ريال خمسين ريال مثلا ونقول يلا يا حبيبي المطلوب منك تدفع خمسين ريال وتأخذ هذا الجوال الجوال انا عندي شفتوا
كيف سوينا عملية التفكيك؟ هذى العملية الاولى من التفكيك وهي المسألة الاولى من المسائل تفريق الصفة - 00:16:04

المسألة الثانية من مسائل تفريق الصفة بيع ما يملك بعضه كيف جميع ما يملكون بعضا طبعا هذا هذا جميع ما يملك بعضه مثل
هالسيارة شایفين هالسيارة البيضا اللي طلعت لك قبل شوية - 00:16:28

ما هذى السيارة البيضا رحت انت يا ابراهيم كوني مم ومعك ابراهيم الشنقطي اثنين وشفت تدورون سيارة في المعرض تروحون بها
الجامعة سوا فوجدمتم هذه السيارة كم قيمة السيارة؟ قال - 00:16:53

راعي السيارات قيمتها عشرين الف ريال يا الله يا الله بالقوة قدرتم تجمعونه انت جبت عشرة وهذا جاب عشرة الاف
عشرة الاف حلو طيب هذى السيارة حق ابراهيم الشنقطي - 00:17:20

ولا حق ابراهيم كوني ما الجواب بعضها حق ابراهيم كوني وبعضا حق ابراهيم الشنقطي نص بالنص جاء ابراهيم كوني وباع هذه
السيارة ابراهيم كوني جاء الى شخص مفترض جاني انا - 00:17:44

قال يا شيخ عامر انا عندي سيارة اشتريتها واريد ان ابيعها لك تستوري فنظرت فيها قلت ممتاز اشتري منك السيارة بكم تبيعني اياها؟
قال ابيعها لك باء اثنين وعشرين الف ريال - 00:18:12

من بعد تمام؟ بعد ما بعنها باثنين وعشرين الف ريال وجاء ابراهيم الشنقطي ها يا ابراهيم كوني وش اخبارك قال بعث السيارة
للدكتور عامر ولا ها عامر بس ما يحتاج دكتور - 00:18:36

وهذا الشيخ عامر هو جزاه الله خير قد من ادبه قد يقول للشيخ عامر ولا انا مسكين طيب هذى باعها باثنين وعشرين الف ريال
ابراهيم الشنقطي قال لا يا ابراهيم موب على كيفك - 00:18:56

السيارة ليست ملكا لك حتى تبيعها كلها. انت تملك بعضها فقط كيف تبيعه؟ تبيعها كلها فانت بع جميع ما يملك بعضها وكيف هذا
الكلاب قال والله هذا اللي حصل جاني ابراهيم الشنقطي وقال لي اه - 00:19:11

شيخنا ارجوك تسامحنا ترى هذا الرجل ابراهيم كوني تصرف فيما لا يملك وباع السيارة لك وهو لا يملك الا نصفها كذا الموضوع؟ قال
والله كذا فيقولوا طيب وش المطلوب؟ قال والله انت علمتنا - 00:19:30

في الدرس الماظي ان الانسان اذا باع ما لا يملك في البيع باطل فهو انت كذا درستنا قلت والله انا مدرسكم كذا بس الله يجزاك خير
مم الكلام هذا صحيح - 00:19:52

ولكن ابراهيم كوني في الحقيقة باع نص يملك ونص لا يملك فلماذا انت الان تبغى تبطل العقد في الجميع؟ لا ابطل العقد في النصف
الذى لا يملكه فقط واما الجزء الذى يملكه - 00:20:17

طبعا هو ملك مشاع يعني مشترك ما هو نص السيارة والله المقدد الامامي والخلف لا هو يمسك نص السيارة على وجه العموم اذا
ينبغي ان نصح العقد بالنصف الذى يملكه لانه يملكه - 00:20:40

وحينئذ تعال يا ابراهيم كوني رجع لي احداشر الف ومئة ريال وانا اصير الان انا شريكك يا ابراهيم الشنقطي. تقبلني شريك معك يا
ابراهيم ولا يضرك قول الصراحة لا تقول لا تجامل - 00:20:53

قال لك صريح مع ايران قل لي موافق ولا تبغاني تبغى ها ما هو عاجبك خليه نعكس السؤال السؤال يتوجه لي انا والله يا ابراهيم
الشنقطي مثلا انا اقول لك انا احبك واجلك واحترمك - 00:21:17

ولكن انت روحاتك للجامعة مواعيدها تختلف عن روحاته للجامعة وهذا راح يضرني انا في موضوع السيارة ويحدى من مشاكل فانا

اصلا ما ابغى لانص السيارة ولا كلها. هل من حقي افسخ العقد اصلا واقول لا ما ابغى نص ما دام الموضوع ما يبقى لي الا نص السيارة

- 00:21:46

ما ابغى اصلا قال نعم نحن العقد صحيح ولكن يثبت لك الخيار فمن حملك انك ايش تبطل من الموضوع وتقول يا ابراهيم كوني رجع
لي اثنين وعشرين الف كلها وخليل سيارتكم عندك - 00:22:05

انت ابراهيم تفاهمو من حقي اني افسخها اذا العقد صحيح ولكن يثبت فيه خيار الفسخ لانه اذا ما اشتريت على اساس اني اكون
شريك وانما اشتريت على اساس اني املك السيارة - 00:22:21

وهذا اللي قاله المؤلف بقوله ولو باع مشاعا بينه وبين غيره. شف اللي بيع شيء لا يملك الا بعده قد يكون بيع مشاع بينه وبين غيره
كعبد او سيارة او ببيع الشيء اللي ما ينقسم عليه الثمن بالاجزاء - 00:22:42

مثال اللي ينقسم عليه الثمن بالاجزاء مم نجيب لك مثال الان السيارة بالمناسبة السيارة الثمن لا ينقسم عليها بالاجزاء بمعنى انه
اثنين وعشرين الف هذا يملك نص وهذا يملك نص نقدر نقسمها لجزئين - 00:23:01

نقول هذا والله الجزء الامامي حق ابراهيم كوني والجزء الخلفي حق ابراهيم الشنقيطي هل نقدر نقسمها بالاجزاء ولا لا ها يا شيخ
ايش رأيك نقصها نوديها له ورثة حداده نقول قصوا لنا السيارة نصين - 00:23:20

كل واحد يأخذ له نص. ممكن هذا ولا مو ممكن غير ممكن اذا السيارة الاثنين وعشرين الف لا تنقسم عليها بالاجزاء. وانما هي ايش؟
ملك مشاع فقط لا يقسم الا بضرر على الشركاء - 00:23:37

لكن افترضنا انكم رحتم للسوق نفس المثال نقول ابراهيم الشنقيطي وابراهيم كوني راحوا للسوق واشتروا هذا الكرتون شاييفين
الكرتون الاحمر هذا هذي الرسمة يعني على اساس انه كرتون ما عاد الرسمة - 00:24:00

عبارة عن كرتون من التمر السنة حرف الباء ولا التامس تخيلون انه كرتون جاء مليون تمر هنا حط لك تمر يلا تقول هذا والله مدري هو
كباتي ولا كفن ولا ايش المهم ان انت تتخيل انه - 00:24:20

كرتون تمر ودفعوا قيمته ها يا ابراهيم الشنقيطي وانا ابراهيم كوني رحتم واحتريتم هذا الكرتون قيمته مئتين ريال ما شاء الله فيه
عشرين كيلو تا هو ميتين ريال كل واحد دفع نص - 00:24:43

وفيه كم عشرين كيلو جرام كجم الان هذى العشرين كيلو هل ممكن نقسمها بالاجزاء نقول نعم انت يا ابراهيم كوني الملكية بالنسبة
للكرتون ايش عشرة وابراهيم الشنقيطي يملك عشرة كيلو - 00:25:06

لانه المئتين هذى تتوزع على الكيلوات بالاجزاء فيطلع في الحقيقة قيمة الكيلو جرام الواحد عشرة ريالات حلو طيب لو فرظنا الان
ابراهيم كوني جاء وباع للكرتون كله. كرتون التمر كاما باعه لي - 00:25:39

هل يصح العقد ولا يبطل يلا جاوبوا معاي لو جاء ابراهيم كوني وباع لي كرتون التمر كامل هو يملك منه كم؟ يملك منه عشرة كيلو.
هو باع العشرين كيلو كلها - 00:26:07

هل البيع صحيح كله ولا البيع باطل كله ولا في حل وسط مم هل العقد كله صحيح ولا العقد كله باطل ولا في حل وسط وما هو هذا
الحل الوسط - 00:26:23

الحقيقة لا تقول العقد كله صحيح لانه في شيء لا يملكه ولا تقول العقد كله باطل لانه في شيء يملكه فما الحل الحل هو تفريغ
الصفقة. تفكك الصفقة خلاص؟ زي ما قال صاحبنا عجبتني انا قلت لك - 00:27:07

تفريغ الصفقة راح نقول مثل ما قال خالد يصح العقد فيكم في عشرة كيلو جرام فقط والباقي لا يصح لانه لا يملكه. ومن
الشرط العاقد ان يكون مم - 00:27:38

من مالك او من يقوم مقامه هذا هو مم هذا هو تفريغ في الصفقة في هذا المثال المسألة الثالثة من مسائل تفريغ الصفقة وش هي
المسألة الثالثة انه بيع سلعتين - 00:27:58

احداهما يصح بيعها والآخر لا يصح بيعها يجمع في العقد الواحد بين سلعتين وحدة منها سلعة مشروعه يجوز بيعها والباقي سلعة

ها لا يجوز بيعها فهل نخلي العقد كله باطل - 00:28:35

ولا نخلي العقد كله صحيح باطل بالنظر الى انه واحدة من السلع لا يتحقق فيها شروط الشروط الشرعية ولا نخليه كله الصحيح باعتبار انه وحدة من السلع بتحقق فيها الشروط الشرعية - 00:29:15

ولا في حل وسط نقول في حل وسط ايش هو الحل الوسط هذا هو تفريق الصفقة يعني ليش تبطل العقد في الجزء الصحيح مع انك تقدر تفرق الصفقة وتففك الصفقة فنقول نفكها - 00:29:32

بنخلي هذا لأنها بيع بحال ما يبيع واحد ونخليه بيعين اثنين خلاص فنصح العقد في السلعة التي يصح بيعها ونبطل العقد في السلعة التي لا يصح بيعها. ونبيجي للثمن مثل ما سوينا هنا في الالفين - 00:29:53

نوزع الثمن على السلعتين تمام؟ حتى نعرف مم نوزع الثمان السنتين حتى نعرف الجزء الذي يقابل السلعة الصحيحة من الثمن وهذا الذي مثل له المؤلف بقوله وان باع عبد هذى رقم ثلاثة خل نحط رقم اثنين نحطها عند رقم اثنين - 00:30:16

هذى اثنين العفو هذى هي رقم اثنين رقم واحد ادي رقم اثنين. رقم واحد هذى اللي اخذناها في الدرس الماضي اللي هي مسألة جمع معلوم ومجهول لا يتغدر عنه - 00:30:51

اثنين بيع جميع ما يملك بعوه ثلاثة بيع ايش؟ سلعة تتحقق فيها الشروط الشرعية والسلعة لا تتحقق فيه الشروط الشرعية او بعبارة اخرى سلعة مملوكة تعتبر مال له وسلعة غير مملوكة - 00:31:10

لهو او لا تعتبر مالا له مثلها المؤلف بقوله وان باع عبد وعبد غيره. هذا مثال رقم واحد بغير اذنه طيب من ان بعث باع عبد وعبد غيره هل نبطل العقد كله - 00:31:33

بانه فيه عبد غيره ولا نصح البيعة كلها لانه في عبده ولا نروح للحل الوسط نقول له نروح للحل الوسط ما ينبغي ان نبطل العقد في السلعة الصحيحة ونعمل نفس الطريقة نوزع الثمن عليهم - 00:31:59

نشوف كم يقابل عبده من الثمن فنصح فيه العقد. اما عبد غيره فلا يصح فيه ويسقط من الثمن بما يقابل هذا العبد الاخر اللي ما يملكه ولا مأذون له فيه - 00:32:19

او باع عبد حر العبد يصح بيعه جاء البيع الحر ولا يصح بيعه فنصحه في بيع العبد وما يقابلة من الثمن ونسقطه في بيع الحر وما يقابلة من الثمن - 00:32:38

نوزع الثمن عليهم بنفس الطريقة قال لك او خلا وخمرا قال ابيعك هذا عرض قارورتين بمئة ريال. واحد منهم خمر وواحد منهم خل هو الصح العقد في قارورة الخلف صحيح - 00:32:57

العقد في الخمر باطل فهل نبطل العقد كله؟ قال لك لا صحه في الخل وما يقابلة من الثمن المتفق وعليه واضح طبعا نحن نحتاج حينئذ ان نقوم الخمر الخمر ما لها قيمة في الشرع قال لك تحتبر كأنها خل عشان تقومها وتقسم الثمن عليهم - 00:33:18

اعتبر الخمر خلل طناش واعتبر الحر في المسألة السابقة كأنه عبد هذه مسألة تفريق الصفقة ولكن تبه الى انه المشتري الغلبان زي ما انا شربت السيارة وكنت احسبها باخذ السيارة كاملة وطلعت - 00:33:48

شراكة مع واحد مع اخونا ابراهيم الشنقطي طيب انا قد يضرني الشراكة عشان ابغى استخدمها في اي وقت فما دام ان المشتري لا يعلم من قبل بان الصفقة بان الصفة ستقتضي عليه - 00:34:16

وان هذا منه شيء مملوك له شيء لغيره ما يدرى المشتري المسكين نقول له مع ان العقد صحيح في السلعة الصحيحة لكن ايضا هذا العقد ما هو ملزم انه يتممه ويقدر يفسخه الان - 00:34:34

لانه قد يكون فيه ظرر عليه. وهذا اللي قاله المؤلف ولمشتري الخيار اخر كلمة هنا اش قال قال ولمشتري الخيار ان جهل الحال فاذا انت جاهل بحال السلعة وانها مشتركة مثلا - 00:34:50

او ان هذا خمر كون تحسبو خال تقدر تفسخ العقد كله بكبره تمام ولا تأخذ لا خل ولا خمر ولا عبد ولا حر خلاص تفسخ العقد كله هذا الخيار لرفع الضرر عن هذا المشتري - 00:35:10

لأنه يجهل الحال وهذى هي مسائل تفريق الصفة ها الثالثة التي ذكرها المؤلف رحمة الله وش رايكم اسألكم بعزم المسائل وتكلموا
لي الجواب في المحادثة ولا أنا احط لكم خلوني احط لكم يلا - 00:35:33

حط لكم ايها اسئلة تظهر امامكم في الشاشة يلا شوفوا هالسؤال شوفوا هذا السؤال يلا السؤال لاحظ السؤال قدامكم أنا باع
السيارة يملك نصفها والسعر المتفق عليه بعدكم السؤال معيش عندنا السؤال بس عشان انت - 00:35:55

باع سيارة يملك نصفه ملاحظة السعر المتفق عليه لبيع السيارة الان لما اتفق معاي الان إبراهيم كوني تفرق معاي بيع السيارة بكم؟
عشرين الف علما انه قيمة السيارة في السوق - 00:38:18

القيمة المستقرة عند التجار لو ببى يحطها في مزاد علني قيمتها في السوق اربعة وعشرين الف ريال فما الحكم؟ هل البيع باطل؟ ولا
البيع صحيح ولتفرغ الصفة يصح في نصفه بقسط من الذنب - 00:38:37

وباع السيارة التي يملكتها كلها ولا يملك نصها طيب عندنا عشرة من الطلاب ما جاوبوا جاوبوا يا شباب جميعا الكل يجب
عن السؤال طيب الجواب الصحيح هو رقم ثلاثة - 00:38:57

بس لسا ما خلص الجواب الصحيح ببقى الان واحد من الشباب يفتح المايك ويجاوب لنا سلام عليكم يا دكتور وعليكم السلام ورحمة
الله وببركاته وعليكم السلام. صبحكم الله بالخير جميعا. الخيار الثالث اللي هو - 00:40:40

اه يكون في تفرقة بالصفقة وبيع القسط اللي يملك نصفه للخيار الثالث طيب ابغى اسئلتك الان سؤال طيب ابغى وهو يطلع علي نص
السيارة الان اللي صحت لكم ريال راح يطلع لكم ريال - 00:41:06

عشر الاف تقريبا عشرة الاف ريال وهذا صحيح لأن نص العشرة الاف اتفقنا عالعشرين الف. نصها لكم عشرة الاف ريال احسن يلا
نعطيكم سؤال اخر اه اذنك يا دكتور حاب اسأل الان اذا اخترت احد الخيارات اغلاق ولا من نفسي بيان عندك انه انا اخترت
هذا الخيار - 00:41:32

عن اذنك يا دكتور عندي سؤال الان اذا سوين الاستفباء واخترت الخيار اسوى اغلاق ولا يكفي اني اختار الخيار فقط طيب اعطونا
اعطونا الجواب على هذا السؤال يا شباب باع جوالا مجھولا - 00:42:22

وجوالا معلوما ملاحظة السعر المتفق عليه للجوالين الاثنين معا الف ريال. وللاسف اشتراك المستودع يعني قبل ان نعرف قيمة الجوال
المجهول ما الحقوق طيب ما الجواب الصحيح هو ما ترونوه امامكم - 00:43:48

ان البيع باطل هذا اللي اختاره اكثر الطلاب وهو الجواب الصحيح ان البيع باقي طيب واحد من الشباب اللي قالوا البيع باطل يشرح
لنا السبب. ليش البيع باطل واحد من الشباب يفتح المايك ويشرح - 00:45:00

تنعم عليكم السلام عليكم ورحمة الله وببركاته نكتة لانه ما شا الله جوال ولا يدرى ايش الجوال ايوا الاحسد لانه ما
يدري وش نوع الجوال الثاني. الجوال الثاني - 00:45:30

ما نعرف ما هو هذا سبب بطلان البيع في الجوال الثاني لكن ما سبب بطلان البيع في الجوال الآخر ايضا المعلوم؟ الجواب سبب بطلان
البئر في الجوال المعلوم انه صار ثمنه - 00:46:01

مجهول ما نقدر نتوصل لثمن الجوال حتى الجوال المعلوم لا نستطيع ان نتوصل الى معرفة ثمنه لاننا لم نعرف ذلك حتى نقسم الثامن
او السعر عليهم واضح طيب هذا بالنسبة - 00:46:16

لهذه المسائل مسائل تفريق الصفة طيب ننتقل الان اذا مسألة اخرى طيب لحظة بس تفضل يا محمد الجاوي طيب تمام
طيب تمام طيب اذا تفريق الصفق نأتي الان - 00:46:46

الى البيوع المنهي عنها قال المؤلف رحمة الله فصل طيب هذا هذا ملخص اذا اجتمع في البيع ما يصح بيعه وما لا يصح به. اذا نص
على الشعار كل واحد منها - 00:48:02

صحة في المشروع بثمنه المسمى لما نقول المشروع الان نقصد القسم ها القسم الصحيح من البيع الخل مثلا اذا نص على سعر كل
واحد منها صح في المشروع بثمنه المسمى خلاص كأنه صار عندنا عقددين ما عاد يحتاج تفريق الصفة قد وهو اصلا هي صفقتين

مختلفتين. كل صفة لها - 00:48:20

الثمن معروف اذا اعطى السعر الاجمالى فقط ان امكن توزيع القيمة عليهم يصح في المشروع بقسط من الثمن ان تعذر توزيع القيمة عليهم بطل العقد كله. بطل العقد كله للجهالة بالصبر - 00:48:44

بعد هذا انتقل المؤلف رحمة الله الى فصل في قلب جوع المنهج عنها ما هي البيوع المنهي عنها؟ طبعا اول شيء اي بيع لم يتحقق فيه الشروط السبعة السابقة فهو من المبيوع المنهي عنه هذا لا اشكال - 00:49:04

عندنا سبع شروط في البيع اي بيع لم يتحقق الشروط السبعة كلها فهو بيع منهي عنه لكن اذا حقق البيع الشروط السبعة هل بالضرورة انه يكون عقد صحيح؟ لا ما هو - 00:49:32

لان صحة الشيء تحتاج الى وجود شروطه وانتفاء موانعه فنحن الان انتهينا من الشروط نيجي للموانئ في اشياء تمنع من صحة العقد تمام ما هي هذه البيوع المنهي عنها اولها البيع بعد اذان الجمعة الثاني - 00:49:47

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم يا ايها الذين امنوا اذا نودي الصلاة من يوم الجمعة يا ايها الذين امنوا فاسعوا الى ذي وذر البيع قال الله وذرروا البيت. اذا نعد الى الصلاة اللي هو الاذان الثاني اللي خلاص تبدأ بعد الخطبة - 00:50:13

فالله قد امرنا ان نترك البئر اذا باع الواحد او اشتري بعد الاذان الثاني للجمعة فبيعه بيع محرم وبيع غير صحيح ولا يصح البيع من تلزم جمعته بعد النداء ويحرم - 00:51:08

ولا يصح بهم ممن تلزم جمعته بعد النداء ويحرم. فلا البيع بيع غير صحيح الثاني من البيوع المنهي عنها كل بيع يؤدي الى محظوظ. انت متأكد الان انك انت قاعد تشارك وتعين وتساعد الرجل على فعل المعصية - 00:51:31

تبיעوا الاداة التي يعمل بها المعصية هذا لا يجوز قال الله تعالى اعوذ بالله من الشيطان ولا نعم. وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على اللام والعدوان امثاله قال بيع العصير للخمار. تبيع العصير لمن يتذم خمرا - 00:51:53

الرجال اعوذ بالله فاتح الخمارة ونسأله الله العافية والسلامة وانت بيع خضار وفواكه وجاك قال لك عطني لو سمحت خمس كراتين عنب انت تعلم ان هذا الرجل اشتري الانب ليصنع منه الخمر. انت متأكد من هذا ما عندك شك - 00:52:30

فلا يجوز ان تبيعه له والعقد لو بعنته باطل هذا واحد اثنين بيع السلاح في الفتنة يأتي رجل يشتري السلاح في زمان فتنه وقتل بين المسلمين ها تقول يمكن هذا يقتل فيه المسلمين - 00:52:46

فلا يجوز ان تبيعه له تصير معين ومشعل ومساعد في اشعال نار الفتنة لا الثالث بيع العبد المسلم للكافر بانه يؤدي الى محظوظ الذل المسلم عند الكافر. عبد عنده ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا - 00:53:10

انت تصير معين في انه يكون للكافر على المتlimي السبيل والسلطة واذلال للمسلم هذا لا يجوز طيب كذلك من البيوع المنهي عنها بيع المسلم او شراؤه على أخيه يعني تبيعه على بيع اخوه المسلم - 00:53:38

او تشتري على شراء أخيك المسلم كيف يكون هذا؟ قال لك مثال نعطيك مثل انت جالس في الحلقة عندك بسطة وتبيع مثل الكرتون الطماطم تبيع عشرة ريال وبعث للرجال كرتون الطماطم بعشرة ريال - 00:54:00

وشراء وبعدين جا للبياع اللي جنبك قالوا بكم اشتريت الطماطم؟ قال شريته عشرة ريال. قال رجعها له انا اعطيك مثلها بثمانية ريال عشان ايش تخرب على اخوه وانت تتربي فهذا لا يجوز بيع المسلمين على بيع أخيه - 00:54:24

فلو انه راح لذاك الرجال وفسخ العقد معه مثلا كان عنده خيار الشرط ولا كان ما زال المجلس قائم ها فسوق معه اللي يشتري منك اشتري منك اشتري منك لا يجوز - 00:54:45

و البيع باطل هذا هو بيع ولا بيع أخيه لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا بيع بعضكم على بيع بعض والنبي يقتوي الفساد طيب كيف شراؤه على أخيه المسلمين - 00:54:58

عصير كرتون طماطم كم يا فلان قال بعشرة ريال وجاي زبون واقف قال عطني انا بعد كرتون قال له خلاص بعناء للرجال باع خلاص لك قال خلاص بعناء للرجال وما عاد باقي خلاص هذا كان اخر كرتون قال لا والله - 00:55:13

طب اسمع اسحب منها الكرتون واعطيك انا بدل العشرة اتنعشر ريال فرح فسخه لانه باقي خيار المجلس يفسخ العقد معك ويبيعه
للثاني قال لك لا ما يجوز ويبطل البيع خلاص - 00:55:28

هذا بيع المسلم على بيع أخيه او شراؤه على شراء أخي كذلك من البيوع المنهي عنها البيوع اللي فيها حيلة ربوية ذكر المؤلف منها
الاعتراض ها والعينة. خل نبدأ بالاعتراض. قال من باع ربوين بنفسية واعتراض عن ثمنه. الاعتراض اذا ادى الى الربا. كيف
الاعتراض؟ الاعتراض يعني انت - 00:55:45

لك حق في فلوس وتأخذ عوضا عنها تمر مثلا نوضحها بمثال هل يجوز بيع التمر بالتمر مع التأجيل؟ الجواب لا يجوز اذا بعت تمر
بتمر لازم يكون تقابل في مجلس العقد - 00:56:11

طيب انت بعت تمر بفلوس قلت خلاص ابيعك صاع من التمر بايش؟ بعشرة ريال عطيته اه صاحب التنمر بعشرة اخذت الصاع منك
تمر ورحت وقلت له الفلوس اجيها لك بعد اسبوع - 00:56:35

جيت بعد اسبوع وقلت والله سامحني ما حصلت فلوس ما ينزل الراتب للحين لكن انا عندي هل انا بعطيك بدل عشرة ريال ابا
اعطيك كرتون تمر عندي تمام؟ تمر خلاص انت شريت سكري بعطيك تمر خلاص قالت ما عندي مانع خلاص اعطيك تمر - 00:56:51
بدل الفلوس ايش اللي حصل انه هذا ادى الى حرام كيف هذا ادى الى حرام هذا ادى الى حرام من جهة انه صار كأنك
بعث تمر بت المر مع التأجيل - 00:57:08

هو كان الاصل تمر بفلوس بس اعطيته بدل الفلوس التمر صار بت مر مع التأجيل والت المر بالتمر مع التأجيل او عدم القبض في
مجلس العقد يعتبر ايش؟ يعتبر من ربا النسيئة. فلذلك لا يجوز - 00:57:30

هذه المسألة ومن باع ربويا بنسيئة واعتراض عن ثمنه ما لا يباع به نسيئة او اشتراش طب هذه اللي بعدها او اشتري شيئا نقدا ليعينه.
نحنا لسى كلام المؤلف الله يرحمه - 00:57:46

لن نقرأ الان. نؤجل الدرس الجميل الربوية الثانية العينة ايش هي العينة هالعينة يا شيخ انك انت تبغى تحصل على فلوس
ولنفترض انك انت تبغى تحصل على عشرة الاف ريال - 00:58:01

تبى تتزوج تدفع عشرة الاف ريال مهر تقرضوني عطوني فلوس ما حد بيقرظك مساكين اصحابك كلهم طفرانين زيك وش الحل قلت
ابا اروح المعرض السيارات بقول له تبيع لي سيارة - 00:58:22
الفلانية بصنع الشر الف ريال اسددها لك بعد ست شهور قال ايه ما عندي مانع والله السيارة هي قيمتها لو تاخذها كاش قيمتها مثلا
احدى عشر الف قال لك يلا بزيidak الف ريال - 00:58:44

اذا ببيعها لك باثنت عشر الف ريال تسددتها متى سددتها بعد ستة شهور قلت تم خلاص اخذت من عنده السيارة ورجعت
له على طول قلت يا ابو فلان - 00:59:01

وش رايتك بدل ما انزل انا السوق ابيع هذي السيارة عشان اخذ العشر الاف؟ ليش ما ابيعها لك انت مباشرة بعشرة الاف ولا باحد عشر
الف باقل شوي قال خلاص هيا خذ - 00:59:18

هذى عشر الاف ريال شراها منك كاش ورجعته السيارة صار في الحقيقة ايش اللي صار؟ كانه معطيك القرض عشر الاف عشان ترده
لهم بكم؟ اثنعشر الف بعد ست شهور يعني ربا - 00:59:33

عندما هي حيلة على موضوع الربا واضح الشيخ؟ هذه هي المسائل المنعية المنهي عنها التي سنأخذها ان شاء الله في الدرس القادم
لكن قلنا نعطيكم فيها ايش نبذة موجزة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:59:47